بعد جواب الشرط والمبتدا وخبر مجوزة تقديرا كما في علما فاله
الشارحان والصاد مفعول مقدم بتزهد والجواب على هذا جملة اسمية والعائد
لا تزهد ليس في شيء من الجواب بل هو مستأنف وعلى ما ذكرناه فالجواب انزه
والتقدير وان تنزه لا تزهد الدوالعاقم فتأمل

• وفايرواعبرياواعبرا ترخيم يا اسكون ايا اسكون اجدا •

تقدم ان في المنادى المضاف الى ياء المتكلم خمس لغات ومن جملتها يا عبرى بياء
ساكنة واذا اندبت على هذه اللغة يجب فيه وجهان اجودهما ان تبقي الياء الساكنة
وتلحق الف الندبة بعدها وهذا مجزوم قوله واعبريا والاخران تحذف
الياء لسكونها فتقول واعبرا وهذا مجزوم قوله واعبرا وهذا كله على لغة من
اقرت الياء ساكنة وهو معنى قوله ترخيم يا النداء الياء اذا سكونا بدا وقيد
سكونها لان ياء المتكلم التي في المنادى ليس فيها زيادة وانما نص عليها على
لغة من قال يا عمري واعبدي لان الاربع لغة تزفار ياعبد واعبدا وفايل
خم مقدم واعبريا واعبدا مبتدأ مؤخر فايل وتم مبتدأ وهي موصولة وصلتها
ابدا والياء بدله بابه او يا النداء متعلق بابه او اذا سكونا حال من الياء
والتقدير ترخيم يا الياء ساكنة في النداء فايل واعبريا واعبدا

• الترخيم •

الترخيم في اللغة ترقيق الصوت وتليينه وفي الاصطلاح حذف
بعض الكلمة على وجه مخصوص قوله ترخيما اجزما اخر المنادى
يعني ان المنادى يجوز ترخيمه بحذف اخره مثل ما في قوله
كيا سعا يمن ع اسعادا فاخر المنادى مفعول باجزه وترخيما
اجاز في نصبه الشارح ان يكون مفعولا له فيكون التقدير اجزه لاجل
الترخيم او مصدرا في موضع الحال فيكون التقدير اجزه في حال كونه
مرخما او ضرب من حذف فيكون التقدير اجزه وقت الترخيم

وزاد المرادي وجها رابعا وهو ان يكون مفعولا مطلقا فالناصب اجزه
لانه يدل فيه على الحذف وفيه نظر لان اجزه اعم من الترخيم فلا يدل فيه
على الحذف وبحثه عنه وجها خامسا وهو ان يكون مفعولا مطلقا وعامله
يجزه بهو على جزء مضاف والمراد به بعضا ما وتم شرع في بيان ما يجوز
ترخيمه وقال وجوزنه مطلقا في كلما انث بالهاء يعني انه يجوز ترخيم
المنادى اذا كان مؤنثا بالتاء مطلقا اي سواء تم شرطان المذكوران
في غير التاء ام لم يتم علما نحو فاطم مطلقا بعض هذا التذكار وتكرة
نحو جارية تستتركي غيري وقولا ثنيا نحو قولي وقولا ثنيا نحو
يا ذئب في قولة ثم بين حكم ما قبل التاء المحذوفة للترخيم فقال والذي
قد رخما يجد فيما ورد يعني انك اذا حذفت الها للترخيم ورأيت ما قبلها
يجد فيها من الاسم المرخم اي اتخذ فيه شيئا زائدا فيجوز والذي معمول
بفعل مضمر يفسره ورد وفيه فيها متعلق برخم وبعده متعلق بورد ولما
فرغ من ترخيم ذي الها شرع في ترخيم الجرد منها فقال
واحضلا ترخيم ما زهد الها فقد خلا يعني ان ما خلا من هذي الها
يجوز ترخيمه لاربعة شروط اشار الى الاول منها بقوله الا ثلاثيا رما
جوز مثل يا عما الاصول الجمع والثلاثي المزيد فيه كعمر وشمل قوله
ما فوق الخماسي الاصول كرزدق والمزيد كسفرجل واسداسي والسباعي
وما يكون فاء الامر منه نحو مستخرج واشهيتاب وفهم منه ان الثلاثي المرخم
وهو شامل للمعرا الوسط نحو عمرو والشائع الوسط نحو عمر ثم اشار
الى الشرط الثاني بقوله العلم يعني ان المنادى لا يرخم الا اذا كان
علما وشمل علمية الشخص نحو زيد وعلمية الجنس نحو اسامة وفهم
منه ان النكرة لا ترخم ثم اشار الى الشرط الثالث بقوله دون اضافة يعني

ط
حواشي بخار

ط
وفي التمرين ان المواد حذف مخصوص
بقولهم احذر المد الذي وكاشكك اي في لكك
حصيصة الترخيم فانه يقتضي الكثرة
وغيره فان الكثرة كما تقع في تلفظهم الكلمة
بلا فيه في المعنى انتهى حفني

قوله ورخم ترخيما فيه ذكر فانه لا يخلو اما ان يكون
ترخيما على ما ذكر المصنف او ان يكون قصدا جاز فالاول
فيه التوجيه كلام المتن كما لا يخفى فانه قال يجوز
وجوزه بما مثل بقوله كما انث بالهاء فانه قال في شرحه
الثاني جملة معترضة بين المبتدا والخبر وهو قوله يجد
الثاني جملة معترضة بين المبتدا والخبر وهو قوله يجد

ط
ورخم الترخيم حذف اخر
المنادى تقليل الشيء
فيسمى ترخيما حفني

Copyright © King Saud University